

**قرار****اللجنة العليا للانتخابات****رقم (٢٠٣) لسنة ٢٠١٥م****بشأن إعلان نتائج انتخابات مجلس النواب لعام ٢٠١٥****من الجولة الأولى من المرحلة الأولى****التي أجريت يومي السبت والأحد ٢٠١٥/١٠/١٨، ١٧ بالخارج****ويومي الأحد والاثنين ١٩، ٢٠١٥ م داخل جمهورية مصر العربية****اللجنة العليا للانتخابات**

بعد الأطلاع على الدستور ،

و على قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤م

المعدل بالقرار بقانون رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٥م

و على قانون مجلس النواب الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤م المعدل بالقرار بقانون

رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٥م

و على قرار رئيس الجمهورية رقم (٣٣٢) لسنة ٢٠١٥ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات ،

و على قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم (٦٥) لسنة ٢٠١٥م بدعوة الناخبين للانتخاب أعضاء مجلس

النواب ، ٢٠١٥م

وعلى موافقة اللجنة العليا للانتخابات .

**قررت****(المادة الأولى)**

يعلن انتخاب السادة الموضحة أسماؤهم بالكشف المرفق أعضاء مجلس النواب ٢٠١٥ (فردي وقوائم)

عن الجولة الأولى من المرحلة الأولى .

**(المادة الثانية)**

تم الإعادة بين السادة الموضحة أسماؤهم بالكشف المرفق (فردي) عولة الإعادة من المرحلة الأولى

المقرر فسما يoomي الاثنين والثلاثاء ٢٦، ٢٧ ٢٠١٥ / ١٠ / ٢٧ بالخارج ويومي الثلاثاء والأربعاء

٢٨، ٢٩ ٢٠١٥ / ١٠ م داخل جمهورية مصر العربية .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره ، كما ينشر في جريدين يوميين واسعى

الانتشار .

صدر في ٢٠١٥/١٠/٢٩

أحمد

**رئيس****اللجنة العليا للانتخابات****رئيس محكمة استئناف القاهرة****(القاضي) / عصام فؤاد****«أيمن عبد العزّيز»****عضو مجلس القضاة الأعلى**



تصدر  
اللجنة العليا للانتخابات  
رقم ٢٠١٥ / ٤٢

اللجنة العليا للانتخابات :

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤ المعجل بالقرار يقتون رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٥ ،
- وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ المعجل بالقرار بقانون رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٥ ،
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٣٣٢) لسنة ٢٠١٥ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات ،
- وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم (٦٥) لسنة ٢٠١٥ بدعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس النواب ٢٠١٥ ،
- وعلى الأحكام الصادرة بجلسات ٢٠١٥/١٠،٢٤ في الدعاوى المقامة أمام محكمة القضاء الإداري بالاسكندرية ، والمحاكم الصادرة في الدعاوى المقامة أمام محكمة القضاء الإداري بيني سويف ،
- وعلى موافقة اللجنة العليا للانتخابات .

تصدر  
«المادة الأولى»

وقف إجراءات انتخابات الإعادة للنظام الفردي المحدد لها يومي الثلاثاء والأربعاء ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩ / ١٠ ، ٢٠١٥ داخل جمهورية مصر العربية في دوالر مركز و مدينة منهور ، الرمل اول و ثانى ، الواسطى ، بندر و مركز بنى سويف .

«المادة الثانية»

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و يعدل به من تاريخ النشر ، كما ينشر ملخص واف له في جريدين يوميين واسعى الانتشار ، و على الجهات المعنية تنفيذه .

تصدرى - ٢٠١٥ / ١٠ / ٢٥  
أحمد

رئيس  
اللجنة العليا للانتخابات  
 رئيس محكمة استئناف القاهرة  
القاضي / أمير قبلى  
«أمين عيسى»  
عضو مجلس القضاء الأعلى